بسم الله الرحمن الرحيم

التعازي:

وندبت تعزية: حمل على ... عزا وبالصبر العزاء أولا
والاستنان قد حكى الحطاب ... ورأي الأكثرين الاستحباب
وللمعزين من الثواب ... نظير ما أعد للمصاب
وجوزوا الجلوس للتعزية ... وأصله خبر أهل مؤتة
لما أتى نعيهم الأمينا ... جلس في مسجده حزينا
صلَّى وسلم عليه الله ... والآل والصحب ومَن تلاه
عز بذكرك الثواب الجزلا ... لمبتلى بالصبر قد تحلى
ذاك الذي في الذكر بالتكرر ... جاء وجا مبيناً في الخبر
وأن تعظيم المصاب ذنب ... يجب بالإجماع منه التوب
وأنه ليس يرد ما نزل ... وأن الأمر كله لله جل
وذكر ما لمؤمن بالله قد ... أعد مما فات الإدراك الأحد
وبالدعا لميت والأهل ... بما يناسب مقام الكل
ووقتها من بعد دفن الميت ... وهكذا إلى انقضا ثلاثة
وكرهوا التأخير عن ثلاث ... إذ شجن بذاك ذو انبعاث
فينكأ الجرح الذي قد دملا ... وذا نقيض ما أريد أولا
إلا إذا كان لغيبة الولي ... مع بقا سببها فما قلي

وقيل بعد الدفن لا يعزى

وبعموم الخبر الذي ورد

وأن ذاك وقت كثرة الجزع

وفعلها من قبل دفن حلا

وهي عند القبر غير كيس

ومَن أتاها في البيوت ظرفا

والقول فيها ليس فيه حد

وما من الكلام حصل المراد

فضلاً عن الشراب والمآكل

وإن يك النطق بها يثير

كذاك عاجز عن الكلام

فسكته أوْلى من الإتيان

وعدم الرعي لهذا الباب

وعزين لصلة الجوار

كما أتى عن مالك ولم يرا

ورجَّح ابن رشد التعزيه

وفي النسا أو غير الام قد رُوي

وعزين من ذوي المصاب

من الكبار ومن الصغار

وخلين ذات الشباب بتلا

إلا إذا كن له محارما

وسفر جراءها من بلد

وصنع مأكل لأهل الميت

إلا إذا ما اجتمعوا لما امتنع

فمن أعان صاحب المعاصي

والنووي ذاك إليه يعزى

فيها عليه القدوة الحطاب رد

وشرعها لدفع ذلك وقع

ولكن التأخير عنه أوْلى

وليس في الشرع بها من بأس

أتى وندب الظرف ليس يخفى

عنه لدى مقالها لا تعدو

من شرع فعلها عليه لا يزاد

ورشف كاسات فذا ذو ثقل

كمده فتركه جدير

بما يلائم لذا المقام

بموجب إثارة الأحزان

من أعظم البلا على المصاب

مَن كان جارك من الكفار

تعزية المسلم بألذ كفرا

لمسلم أيضاً بالأحرويه

أن ليس تطلب وليس بالقوي

به الذي يقصد بالخطاب

من العبيد ومن الأحرار

وترك مَن تجلت أيضاً أوْلى

فهن عند ذا كمن سواهما

لغيره الشرع به لم يرد

للخبر الوارد ذو ندبية

مثل بكائهم بصوت ارتفع

على المعاص فهو معه عاص

وعكس ذا[1] من محدثات تقلى	كما به قد صرَّح الأجلا
والجمع للختمة قل ما خلا	من جمعه الكثير مما حظلا
وإن خلا فليس باتباع	والشر كله في الابتداع
وكلما لم يطر مقتض له	ولم يك السلف قد فعله
ففعله ممن يرون شرعه	هو الذي يدعونه بالبدعه
وهي أضر عندهم من الذنوب	إذ مذنب من الذنوب قد يتوب
وذاك الآخر يرى ما يأتي	من سيئ الأعمال في الطاعات
أما الذي أسبابه طارئة	فذلك المصالح المرسلة
كجمع مصحف وشكل نقط	وكلما يدعونه بالضبط
وغالباً مستمسك المبتدع	ما في الأصول بالغريب قد دعي
وذا المقام كفى الاعتصام	فيه ففيه منه ما يرام

العيادة:

عيادة المريض في الأصل لدى	جمهور أهل العلم ندبها بدا
وإن يكن مغمى ففي عيادته	جبر خواطر وهت من أسرته
وصح أن قد عاد أفضل الورى	من بعد عمله بالأغما جابرا
ومنه يستفاد أن قد طلبا	عيادة الرضيع من ذوي الصبا
وربما قد وصلت للفرض	في حق بعض الناس دون بعض
وإن يكن يحزن حينما يعاد	فترك عود ابن متال استجاد
قلت وذا مثل عدو يتهم	بأنه شماتة بالزور أم
وما رووا هنا عن الأسلاف	مما لما ذكر ذو خلاف
محله عندي عدو قويا	نفساً فلم يكن لترك هويا
والمرض المعود منه شرعا	الأبى قال العرف فيه يرعى
وكفت المرة ثم عملا	بمقتضى الحال على ما نقلا

(١) وهو أن يصنع أهل الميت طعاماً للمعزين.

ويندب الدنو منه جاعلا   يداً على الجبهة منه مثلا
مؤنساً له بذلك معا   تعرف لما به قد وقعا
فيحصل الدعاء بالعافية   له على ما حاله أظهرت
وربما بالوضع لليد عليه   من صالح فارقه ما يشتكيه
وليتوضأ المبارك له   كما لجابر النبيّ فعله
وسله عن مرضه وحاله   وسله عن منامه وأكله
من غير إكثار وحيث ثقلا   ذاك عليه كان منعاً أو قلى
إظهار أن موته لم يقترب   نص الشيوخ أنه مما ندب
بل هو عن خير الأنام قد رُوي   لكنه بسند غير قوي
وذا بتخفيف لما من عله   حل به على سبيل الجمله
وذكر مَن قد نزلت به ولم   تكن به شقت ولا طال الألم
وهو دوا بالاعتنا جدير   إذ هو لانبعاثه مثير
فيستعاد من قواه ويماط   وهن نفسه بذلك النشاط
وينبغي الإفساح للذي أحب   دنوه منه كخل وكأب
إيصاء أهله إذا ما يزمن   مرضه بأن إليه يحسنوا
ووعدهم بالجزل من عطايا   على اصطبار نازل البلايا
وإن عليك يعرض الشراب   لديه فالترك هو الصواب
وهكذا الأكل وشرب القهوة   لدى المناوي بذي المنزلة
تقليل مكثك لديه جدا   يكره إذ للاحتقار أدى
وهكذا تطويله لغير داع   فهو مقسوم لكره وامتناع
ورفع صوت واشتغال بحكا   يات تمل أدب أن يتركا
والرفع للبصر والتطلع   على الذي في ذا المكان يقع
بل صرحوا بغير هذا الموضع   أن فعل ذلك من الممتنع
ولا يعاد ساعة العلاج   حيث يكون العود ذا إزعاج
وما يكون مثل هذي الحالة   كشغله بأكل أو عبادة

ووقـت نـومـه كـذا بـوقـت ... لـيـس بـلائـق بـأهـل الـبـيـت
وطـلـب الـدعـاء مـنـه إن لـم ... يـكـن بـمـزعـج لـه قـد اعـتـمـي
وهـكـذا الـدعـا لـه وظـاهـر ... أن الـذي ورد مـنـه أجـدر
ويـنـبـغـي لـزائـر أن يـظـهـرا ... شـفـقـة مـن جـزع مـحـذرا
مـذكـراً بـمـا مـن الـثـواب ... قـد جـاء فـي الـحـديـث لـلـمـصـاب
ومـا مـن الـثـواب بـالـذكـر الـمـبـيـن ... أعـده سـبـحـانـه لـلـصـابـريـن
ولا عـيـادة لـلأجـنـبـيـة ... والأجـنـبـي مـع خـشـيـة مـن فـتـنـة
وعـنـد أمـن فـتـنـة فـابـن حـجـر ... يـقـول لـيـس فـي الـعـيـادة حـظـر
لـمـا روى الـبـخـاري عـن عـائـشـة ... مـن أنـهـا لابـن ربـاح عـادت
وكـون ذا قـد سـبـق الـحـجـابـا ... عـن احـتـجـاجـه بـه لا يـأبـى
كـمـا بـه تـعـلـل ابـن غـازي ... لـمـنـع أن دل عـلـى الـجـواز
وعـود ذي غـربـة أو صـلاح ... أو شـرف والـجـار والـمـلاح
ومـمـلـق والأخ فـي الله عـلا ... ورحـم أفـضـل مـن عـود خـلا
وراقـب الـقـصـد لـدى عـيـادة ... مَـن كـان ذا ثـراء أو سـيـادة
ولا يـغـرنـك الآل والـسـراب ... خـسـر مَـن يـؤثـرهـا عـلـى الـثـواب
وإن حـضـرت عـنـده فـأده ... الأدب فـي عـيـادة كـضـده
قـطـب رحـى ذا الـبـاب تـأنـيـس الـعـلـيـل ... وأهـلـه بـالـلـطـف والـظـرف الـجـمـيـل
فـلـيـس يـنـحـصـر فـي الـذي ذكـر ... وبـعـض مـا ذكـر ربـمـا حـظـر

والحمد لله الذي بنعمته وجلاله تتم الصالحات وسلام على المرسلين والخمد لله رب العالمين.

الجمعة ٦ شوال ١٤٢٥هـ

الموافق ١٨ تشرين الثاني ٢٠٠٤م